

## الإطار المرجعي

### للشبكة العالمية لنزاهة القضاء

الاستفادة من تجارب وخبرات القضاة والموظفين القضائيين وسائر شاغلي المناصب القضائية وأعضاء المجالس القضائية وموظفي المحاكم والرابطات القضائية والجهات المعنية الأخرى،

### بيان المهمة

الشبكة العالمية لنزاهة القضاء [التي يُشار إليها فيما يلي بـ"الشبكة"] هي منصة لتوفير المساعدة للأجهزة القضائية في مجال تدعيم نزاهة القضاء ومنع الفساد في نظام العدالة.

وسوف تُشجّع الشبكة أنشطة التعلّم من النظراء وتبادل الدعم بين القضاة وسائر الجهات المعنية في قطاع العدالة، بما في ذلك الفريق المعني بنزاهة القضاء؛ وتُسهّل سبل الوصول إلى الأدوات والموارد ذات الصلة بمختلف المسائل المتعلقة بنزاهة القضاء؛ وتدعم مواصلة تطوير مبادئ السلوك القضائي وتنفيذها فعلياً ومنع الفساد في نظام العدالة.

وسيجري من خلال الشبكة إعداد مواد إرشادية وتقنية عالمية بشأن نزاهة القضاء ومكافحة الفساد وتدعيم ما هو موجود منها، كما ستقدّم مساعدة تقنية لدعم جهود الأجهزة القضائية في مجال صوغ وتنفيذ الاستراتيجيات والتدابير والنظم اللازمة لتدعيم النزاهة والمساءلة في نظام العدالة.

### الأهداف

سوف تتمثل الأهداف الرئيسية للشبكة فيما يلي:

١٠ تعزيز فرص الربط الشبكي بين القضاة وسائر الجهات المعنية في قطاع العدالة من خلال توفير فرص للحوار عبر الإنترنت ووجهاً لوجه، بغية الاستمرار في توسيع الشبكة والمضي قُدماً في تبادل المعارف والتآزر من أجل تدعيم نزاهة القضاء ومنع الفساد في نظام العدالة؛

٢٠ تيسير سبل وصول القضاة وسائر الجهات المعنية في قطاع العدالة إلى ما يوجد من مواد إرشادية وأدوات وموارد مشابهة تتعلق بنزاهة القضاء؛

٣٠ المساعدة على استبانة الثغرات الموجودة في المعايير الدولية والموارد التقنية المتعلقة بنزاهة القضاء، ودعم استحداث أدوات وموارد تقنية جديدة لسد تلك الثغرات؛

٤٠ تيسير استبانة الاحتياجات من المساعدة التقنية وتقديم المساعدة التقنية اللازمة، بوسائل منها تيسير فرص تبادل الدعم والتعلّم فيما بين النظراء.

### المشاركة في الشبكة

باب المشاركة في الشبكة مفتوح أمام الأفراد والمؤسسات:

- ١٠ ' القضاة والموظفين القضائيين وسائر شاغلي المناصب القضائية وأعضاء المجالس القضائية وموظفي المحاكم، بصرف النظر عن مشاركة الأجهزة القضائية التي ينتمون إليها؛
- ٢٠ ' الأجهزة القضائية؛
- ٣٠ ' الرابطة القضائية؛
- ٤٠ ' سائر الجهات المعنية في قطاع العدالة؛
- ٥٠ ' المنظمات الدولية ذات الصلة.

### تنظيم الأعمال

تحدد الشبكة أولوياتها من خلال التشاور مع شركائها. ويمكن إجراء المشاورات مع المشاركين أثناء اجتماعات الشبكة ومن خلال موقعها الشبكي وغير ذلك من أشكال التواصل المناسبة. وتنظم الشبكة، رهنًا بتوافر الموارد، اجتماعات منتظمة على الصعيدين العالمي والإقليمي من أجل تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة وتطوير المعارف وتعميمها.

### المجلس الاستشاري

تنشئ الشبكة مجلساً استشارياً من أجل المساعدة على استبانة التحديات ذات الأولوية والمسائل المستجدة في مجال نزاهة القضاء وما يتصل بذلك من أنشطة، بغية مساعدة الأجهزة القضائية على صوغ وتنفيذ تدابير فعالة لمعالجة تلك التحديات والمشاكل.

ويتولى المجلس الاستشاري إعداد خطة عمل الشبكة، بالاستناد إلى الأولويات المستبانة من خلال المشاورات مع المشاركين في الشبكة. ولعلَّ المجلس الاستشاري يودُّ اعتماد مبادئ توجيهية إضافية لتنظيم أعماله وتنسيقها. ويكون المجلس الاستشاري مؤلفاً، كحد أقصى، من عشرة أعضاء، تتولى أمانة الشبكة تحديدهم واقتراح أسمائهم بصورة أولية.

ويكون المجلس الاستشاري مكوناً من قضاة رفيعي المستوى لهم دور في إدارة الجهاز القضائي أو تدريب موظفيه أو تقرير سياساته على الصعيد الوطني أو الدولي، بمن فيهم رؤساء القضاة أو رؤساء المحاكم العليا أو رؤساء المحاكم الدستورية أو المسؤولون المعنيون من جانب هؤلاء والمؤهلون على النحو الواجب، وكذلك من ممثلين لرابطة قضائية دولية وإقليمية أو هيئات مشاهمة ناشطة في مجال تعزيز نزاهة القضاء.



وتكون مدة خدمة أعضاء المجلس الاستشاري سنتين، مع إمكانية تجديد تلك المدة. ويُختار أعضاء المجلس من بين المشاركين في الشبكة.

ويقوم اختيار أعضاء المجلس الاستشاري على مبدأ التوزيع الجغرافي والجنساني العادل. وتتولى أمانة الشبكة دعم المجلس الاستشاري.

ويجتمع المجلس الاستشاري مرة واحدة على الأقل كل سنة. ويجوز له أن يختار تسيير اجتماعه السنوي بواسطة التواصل عن بُعد عبر الفيديو أو الهاتف، أو أن يُنظّمه على هامش اجتماعات وأنشطة الشبكة أو مناسبات ملائمة مشاهدة. وفي بداية الأمر، سوف يقوم المجلس الاستشاري بتسيير أعماله، في المقام الأول، بواسطة البريد الإلكتروني. وسوف يقدم المجلس الاستشاري، بدعم من الأمانة، تقريراً عن أنشطته إلى الشبكة في اجتماعاتها.

#### الأمانة

يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (الذي يُشار إليه فيما يلي بـ"المكتب") مهام أمانة الشبكة وتقديم خدمات الدعم اللازمة، بوسائل منها تنظيم وخدمة اجتماعات الشبكة وصيانة موقعها الشبكي وإعداد وتنسيق أنشطة لتنفيذ أهداف الشبكة ودعم أعمال المجلس الاستشاري، رهنأ بتوافر الموارد.